

رسمية اجتماعية أو قضائية، وأن يقيد الناس في التعدد بحكم هذه الهيئة جوازا أو منعا، فإن التعدد مباح بشرطين: أن يكون له مبرر وداع شريف معترف به شرعاً، وشرط آخر وهو ألا يؤدي إلى الجور وعدم العدل.

فموقف هذه الهيئة التأكيد من تحقيق الشرطين السابقين حتى لا يقع من عدم تحقيقهما ضرر يكرهه الله ولا يأذن به.

وتلاحظ مما تقدم أثر الإمام فيمن جاء بعده من المجتهدين والمفسرين، فقد نهج الإمام منهجاً حسناً ورسم طريقة ناجحة للنهوض بالمسلمين وعلاج مشاكلهم وتقديم الحلول الحاسمة في ضوء الشريعة وأصولها، وحاجة المجتمع ومقتضيات العصر.

وقد كان الإمام روحاً جديداً ويقظة تناولت طريق الإصلاح، وثورة فكرية فجرت عين الطريق فاستقى منها كل وارد واستفاد بخيرها القريب والبعيد.

لقد سن الإمام في التفسير سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة إن شاء الله، أجزل الله مثوبة الإمام وجزاه عنا وعن الإسلام أحسن الجزاء.